

شرح معاني الآثار

2001 - حدثنا أحمد بن داود قال ثنا عبد □ بن محمد التيمي قال ثنا حماد بن سلمة عن

محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة B هـ Y أن رسول □ A كان يخطب يوم الجمعة فقرأ سورة فقال أبو ذر لأبي بن كعب متى نزلت هذه السورة فأعرض عنه فلما قضى رسول □ A صلاته قال أبي لأبي ذر مالك من صلاتك إلا ما لغوت فدخل أبو ذر على النبي A فأخبره بذلك فقال رسول □ A صدق أبي فقد أمر رسول □ A بالإنصات عند الخطبة وجعل حكمها في ذلك كحكم الصلاة وجعل الكلام فيها لغوا فثبت بذلك أن الصلاة فيها مكروهة فإذا كان الناس منهيين عن الكلام ما دام الإمام يخطب كان كذلك الإمام منهيًا عن الكلام ما دام يخطب بغير الخطبة ألا ترى أن المأمومين ممنوعون من الكلام في الصلاة فكذلك الإمام فكان ما منع منه غير الإمام فقد منع منه الإمام فكذلك لما منع غير الإمام من الكلام في الخطبة كان الإمام منع بذلك أيضا من الكلام في الخطبة بما هو من غيرها وقد روى عن رسول □ A في ذلك أيضا ما